



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

قسم القانون

النجف الأشرف

## دور الإِدَارَة بِتَمْكِينِ الشَّبَابِ اقْتَصَادِيًّا فِي الْعَرَاقِ

رسالة تقدّم بها الطالب

**منتصر محسن جاسم الزهيري**

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

**أ. د. سحر جبار يعقوب**

**أستاذ القانون العام**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

{ وَلَقَدْ مَكَنَّا لَكُمْ فِيهَا

مَعَائِشٍ }

صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ

[سورة الأعراف / ١٠]

## الإهداء

إلى

- فسحة الامل التي تتسع في نفسي عندما تصيق الحياة ...

والدي

- سفينه الحنان التي حملتني الى شاطئ الأمان ...

والدتي

- الوجوه التي ينبلج منها الصبح اذا اظلم الليل ...

أخوتي وأخواتي

- روحى التي غادرتني ولكنها تسكن قلبي للأبد ...

أخي حسنین

- حبيبتي ورفيقه دربي ونصفي الآخر ...

زوجتي

- فلذة كبدي وروح قلبي ...

ابنتي ليان

أهدي هذا الجهد المتواضع

منتصر

## الشكر والعرفان

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة والسلام على سيدنا محمد (صلى الله عليه وعلی آلہ الطیبین الطاہرین). في البدء أحمد الله سبحانه وتعالى على ما وفقني وأعانني على اكمال هذه الرسالة وإظهارها بهذه الصورة المتكاملة، وانطلاقاً من حديث نبينا الكريم (من لم يشكر الناس لم يشكر الله) لذا لا يسعني إن اتقدم بوافر شكري وتقديرني إلى الاستاذة المشرفة **(الدكتورة سحر جبار يعقوب)** على ما خصتني به بخاء في التوجيه والأراء السديدة والملاحظات القانونية القيمة التي أغنت رسالتي بالمعلومات الأكاديمية حتى أخرجت بشكلها النهائي .

ونجزل الثناء لمؤسسة بحر العلوم والى امينها العام الدكتور **(السيد محمد بحر العلوم)**، والى عميد معهد العلوم للدراسات العليا **(الدكتور زيد عدنان محسن)**، كما أتوجه بالشكر والامتنان الى **(الأستاذ الدكتور صعب ناجي عبود)** رئيس قسم القانون العام لجهوده المبذولة في صياغة عنوان بحثنا وتوجيه النصح والارشاد طيلة فترة الدراسة التحضيرية والبحثية، كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان لأساتذتنا في مرحلة الدراسة التحضيرية للماجستير كل من **(الدكتور علي عادل اسماعيل)** و **(الدكتور خالد خضرير دحام)** و **(الدكتورة نجلاء مهدي محسن)** و **(الدكتور حيدر كاظم عبد علي)** لما بذلوه من جهد في السنة التحضيرية فلولاهم ما وصلت الى ما وصلت اليه اليوم .

السادة اعضاء لجنة المناقشة مع حفظ الالقاب، الذين سيشرفونني بطرح ملاحظاتهم القيمة والسيدة لما تترك من أثر في تقويم رسالتي شكلاً وموضوعاً.

كما اتقدم بالشكر والعرفان الى من تحلى بروح المسؤولية والاخلاص الاخ **(الدكتور علاء حميد الحبوسي )** وكيل وزارة التربية - رئيس الجهاز التنفيذي لمحو الامية، لدعمه المتواصل لجميع الكوادر التربوية لإكمال مسيرتهم الأكاديمية، مما يعكس رؤيته الحكيمة في تطوير وبناء القدرات الوظيفية فله كل الشكر والتقدير.

وأتوجه بالشكر والعرفان الى كل من أسهم في تسهيل مهمة اكمال الرسالة في مكتبة معهد العلوم ومكتبة كلية القانون جامعة واسط، ومكتبة كلية الامام الكاظم(عليه السلام) في محافظة واسط، ومكتبة العتبة الحسينية، لما قدموه لي من مساعدته في توفير المصادر لرسالتي.

الباحث

## **المستخلص**

يعدُ تمكين الشباب اقتصادياً من الموارد ذات الأبعاد المتربطة والمكملة بعضها لبعض الآخر، فهو يتسم بأنَّ له أساساً دستورياً وقانونياً في التشريعات الوطنية والاتفاقيات والقرارات الدولية، كما أنه من الموضوعات التي تستهدف تحسين الوضع الاقتصادي لفئة مهمة ومؤثرة من فئات المجتمع العراقي، من التي تعرضت للتهميش والاقصاء فضلاً عن أنها تحملت التبعات والآثار الناتجة عن الحروب والنزاعات الداخلية والفساد الاداري والمالي، فإن تلك التحديات وغيرها تعيق من تمكينهم اقتصادياً، الأمر الذي أدى إلى بعده على واقع الشباب الاقتصادي، مما نتج من ذلك اتساع ظاهرة البطالة والفقر بين الشباب، وعدم تكافؤ الفرص، والحرمان من ابسط الحقوق الاقتصادية التي كفلتها القوانين حق العمل، والحصول على القروض المالية، والتدريب المهني، وتوفير حماية اجتماعية الخ.

وبما أن التمكين الاقتصادي للشباب هو حق كفله القانون ولهم غطاء قانوني، فهذا يتحتم من الادارة المختصة بالتحرك، لتنفيذ السياسات والبرامج القانونية التي تحقق الرفاهية الاقتصادية لهم، من توفير فرص عمل وتشغيلهم، وتحسين واقعهم الاقتصادي، والعمل على تطوير تلك البرامج القانونية للادارة من خلال توفير الأموال اللازمة والبيئة الصالحة لها، لذا اطلقنا عليها تسمية الوسائل القانونية لتمكين الشباب اقتصادياً، إذ تصنف هذه الوسائل إلى نوعين، الاول هو الوسائل القانونية ذات الطبيعة المالية، والثانية هي الوسائل القانونية ذات الطبيعة التنظيمية والاجرامية، فقد ثبت نجاعة بعض تلك الوسائل في دعمها للشباب، وعدم فاعلية بعضها الآخر، إذ إنَّ هنالك عدراً من الوسائل التي تمارسها الادارة لدعم الشباب قد تسبب اضراراً للادارة والشباب اكثراً من فوائدها وغاياتها المرجوة، كونها تشجع الفئة المذكورة على الاتكالية وتزيد من البطالة المقنعة، فضلاً عن كونها تشكل عبئاً مالياً كبيراً على قوانين المالية للدولة (قانون الموازنة العامة)، فأن تتنفيذ هذه الوسائل والآليات القانونية، يتطلب تظافر الجهد والعمل من جميع السلطات الاتحادية، ابتداءً من السلطة التشريعية وممارستها لدورها التشريعي والرقابي ومروراً بالسلطة التنفيذية، بدءاً من هرمها (مجلس الوزراء) والوزارات والهيئات الادارية المختصة ، وصولاً إلى الحكومات المحلية للمحافظات، ودورها القانوني في تنفيذ تلك الآليات والاشراف عليها، فضلاً مالها من وسائل خاصة، وكل ما ذكر من نشاطات واعمال التي تتفذها الادارة يجب أن تقترب برقابة فاعلة وحكيمة من قبل جميع الجهات الرقابية المختصة ابتداء من رقابة الادارة ذاتها وصولاً إلى رقابة القضاء، لضمان انصياع الادارة للقانون وعدم تعسفيها وانحرافها عن تحقيق الغايات المرجوة، بصورة تضمن وصول وسائل الادارة للشباب بشكل عادل وقدر على تطوير طروفهم الاقتصادية.

## فهرس المحتويات

رقم الصفحة	العنوان
أ	الأية القرآنية
ب	الاهداء
ج	الشكر والعرفان
د	المستخلص
هـ - و - ز	فهرس المحتويات
٤ - ١	المقدمة
٧٥ - ٥	<b>الفصل الأول</b>
<b>التعريف بدور الإدارة في تمكين الشباب اقتصادياً</b>	
٤٣ - ٦	المبحث الأول: مفهوم تمكين الشباب اقتصادياً
٢٤ - ٦	المطلب الأول : تعريف تمكين الشباب اقتصادياً وتحدياتها
١٨ - ٧	الفرع الأول : تعريف تمكين الشباب اقتصادياً
٢٤ - ١٨	الفرع الثاني : تحديات تمكين الشباب اقتصادياً
٤٣ - ٢٤	المطلب الثاني : الأساس القانوني لاختصاص الإدارة بتمكين الشباب اقتصادياً
٣١ - ٢٥	الفرع الأول : الأساس القانوني الدولي لاختصاص الإدارة بتمكين الشباب اقتصادياً
٤٣ - ٣١	الفرع الثاني : الأساس القانوني الوطني لاختصاص الإدارة بتمكين الشباب اقتصادياً
٧٥ - ٤٣	المبحث الثاني : ذاتية دور الإدارة بتمكين الشباب اقتصادياً
٦٠ - ٤٤	المطلب الأول : أهمية تمكين الشباب اقتصادياً وتميزه عن مما يشتبه به
٥٠ - ٤٤	الفرع الأول: أهمية تمكين الشباب اقتصادياً
٦٠ - ٥٠	الفرع الثاني : تميز تمكين الشباب اقتصادياً عن مما يشتبه به

٧٥ - ٦١	<b>المطلب الثاني : آثار تمكين الشباب اقتصادياً</b>
٦٨ - ٦١	<b>الفرع الأول : الآثار المباشرة لتمكين الشباب اقتصادياً</b>
٧٥ - ٦٨	<b>الفرع الثاني : الآثار غير المباشرة لتمكين الشباب اقتصادياً</b>
١٦٢ - ٧٦	<p style="text-align: center;"><b>الفصل الثاني</b></p> <p style="text-align: center;"><b>الأحكام الموضعية لتمكين الشباب اقتصادياً</b></p>
١١٧ - ٧٧	<b>المبحث الأول : وسائل الإدارة لتمكين الشباب اقتصادياً</b>
٩٤ - ٧٧	<b>المطلب الأول: الوسائل القانونية ذات الطبيعة التنظيمية والإجرائية</b>
٨٤ - ٧٨	<b>الفرع الأول : التعيين في الوظائف العامة</b>
٩٠ - ٨٥	<b>الفرع الثاني : التدريب المهني</b>
٩٤ - ٩٠	<b>الفرع الثالث : تشجيع الاستثمار والحد من العمالة الأجنبية الوافدة</b>
١١٧ - ٩٤	<b>المطلب الثاني : الوسائل القانونية ذات الطبيعة المالية</b>
١٠٥ - ٩٤	<b>الفرع الأول : قروض المشاريع الصغيرة</b>
١١٣ - ١٠٦	<b>الفرع الثاني : المنح والإعانتات المالية</b>
١١٧ - ١١٣	<b>الفرع الثالث : حاضنات الأعمال للمشاريع الريادية</b>
١٦٢ - ١١٨	<b>المبحث الثاني : الجهات الإدارية المختصة بتمكين الشباب اقتصادياً والرقابة عليها</b>
١٤١ - ١١٨	<b>المطلب الأول : اختصاص السلطات المركزية والمحلية بتمكين الشباب اقتصادياً</b>
١٢١ - ١١٩	<b>الفرع الأول : دور السلطة التشريعية الاتحادية بتمكين الشباب اقتصادياً</b>
١٣٣ - ١٢١	<b>الفرع الثاني : دور السلطة التنفيذية الاتحادية بتمكين الشباب اقتصادياً</b>
١٤١ - ١٣٤	<b>الفرع الثالث : دور الإدارة المحلية بتمكين الشباب اقتصادياً</b> <b>(المحافظات غير المنتظمة في إقليم)</b>
١٦٢ - ١٤١	<b>المطلب الثاني : الرقابة على أعمال الإدارة المختصة بتمكين الشباب اقتصادياً</b>
١٥٤ - ١٤٢	<b>الفرع الأول : الرقابة غير القضائية على أعمال الإدارة المختصة بتمكين الشباب اقتصادياً</b>

١٦٢ - ١٥٤	<b>الفرع الثاني : الرقابة القضائية على أعمال الإدارة المختصة بتمكين الشاب اقتصادياً</b>
١٧٠ - ١٦٣	<b>الخاتمة</b>
١٨٧ - ١٧١	<b>المصادر والمراجع</b>
B-A	<b>المستخلص باللغة الانكليزية</b>

## المقدمة

### اولاً - التعريف بموضوع البحث

الشباب هم عmad المجتمع وطاقته الانتاجية المتتجدة ومصدر من مصادر التقدم والابتكار، فهم يمثلون ثروة دائمة وقوة ايجابية مؤثرة ينبغي على الادارة استغلالها والاستفادة منها بطريقة مثلى، والا يكون هناك تبديد للموارد البشرية وتعرضها للبطالة والفقر والتهميش، فالدولة العاكفة على التطور لا بد أن تضع شريحة الشباب في طليعة اهتماماتها وأولوياتها فهم يمثلون الماضي والحاضر والمستقبل، وأن نهوض الدول وازدهارها وتقدمها في جميع المجالات الاقتصادية والعلمية والصناعية والتجارية مفرون بفئة الشباب الناضج، لذا نجد معظم البلدان تعول عليهم، ولنتيجة السياسات الخاطئة لأنظمة السياسية السابقة وما نتج عنها اضرار وعدم اهتمام لهذه الشريحة، فقد اعتنى المشرع العراقي بعد العام ٢٠٠٣ بالشباب عبر تشريع عدد من القوانين التي ترمي الى الارتقاء بمستواهم المعيشي وتطوير واقعهم الاقتصادي، إذ قام بتخصيص اموال طائلة لهم في القوانين المالية الاتحادية، إذ نجد اهتمام المشرع العادي نابعاً عن حرص المشرع الدستوري على حقوق الشباب، اذ يعد دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ اول دستور عراقي ذكر الشباب بصورة صريحة في ديياجته ومضمونه، واهتم بهم وبحقوقهم حق العمل والضمان الاجتماعي وغير ذلك من حقوق اخرى، فضلاً أن العراق يعد من الدول التي صادقت على عدد من الصكوك الدولية ذات الاثر المباشر على تحسين واقعهم الاقتصادي، وبعد كل ما ذكر ازداد تدخل الجهات الادارية المختصة قانوناً في الكثير من المجالات الحياة الاقتصادية لأفراد المجتمع، ومنها مجالات الدعم الاقتصادي للشباب لتنكيئهم، فالادارة بوصفها واجهة الدولة واداتها التنفيذية تتحرك عنده مواجهة تلك الفئة لمشاكل وصعوبات اقتصادية كالبطالة والفقر وغلاء المعيشة ، إذ تعمل جاهدةً على توفير الدعم والانفاق وفرص العمل لهم، وأن استغناءها عنهم وتجاهلها لمطالبهم قد يكون أحد الأسباب المؤدية الى زعزعة الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي وحتى زعزعة في الاستقرار الامني بما يخل بأهداف الضبط الاداري(الامن العام)، فالشباب يمثلون الادارة الرئيسة التي تعتمد عليها الادارة في تحقيق التنمية المستدامة وادارة مرافقها العامة، وتتنفيذ خططها وسياساتها الطموحة، فمن واجب الادارة أن تمكّنهم اقتصادياً وحمايتهم من الايديولوجيات المتطرفة، وكل ذلك يعتمد على البرامج والسياسات ووسائل السلطة العامة التي تنفذها الادارة التي من شأنها أن توفر الدعم اللازم لهم، إذ يقع على عاتق الادارة تزويدهم بالأدوات الممكنة واللازمة التي تمكّنهم من المكوث في موضع الاستقرار ومساعدتهم من بلوغ اهدافهم الاقتصادية، وانتشالهم من اثار الازمات الاقتصادية التي يتعرضون لها وايصالهم الى ضفاف الاستقرار والامان والرخاء المادي.

## **ثانياً- اهمية موضوع البحث**

تبرز اهمية الدراسة كونها تتعلق بفئة مهمة ومؤثرة في المجتمع العراقي وهي فئة الشباب من الذكور والإناث، والذين يمثلون عنصر بشري مهم، ولا يزالون يواجهون التحديات الاقتصادية والاجتماعية، الامر الذي يستدعي تدخل الادارة لاستثمار تلك الموارد البشرية كونها طاقة انتاجية متتجدة مع توفير امان اقتصادي لهم، إذ حظيت فئة الشباب باهتمام خاص بموجب التشريعات الدولية والوطنية، وتلعب السلطات الادارية المختصة دوراً لافتاً لدعمهم وتعزيز قدراتهم الاقتصادية نتيجة ما مرروا به من اوضاع اقتصادية مقيمة بسبب عدم الاهتمام بهم من قبل النظام السياسي السابق، فضلاً عن دخوله في الكثير من الحروب، فالادارة بكونها المحور الاساسي لتطبيق القوانين، واداء الدولة لرسم سياساتها وتنفيذها، فأن من واجبها أن تعمل جاهدة على تمكينهم اقتصادياً وفقاً لتشريعاتها الخاصة والتشريعات الأخرى وخصوصاً التشريعات المالية، اذ تملك الكثير من السياسات والاستراتيجيات والاليات التي تسهم من تعزيز فرصهم في سوق العمل وتحفيزها، من خلال توفير الوظائف في القطاعين، واعدادهم اعداداً مهنياً، وغيرها بما يقلل ذلك من نسب البطالة والفقر فيما بينهم ، فحماية الادارة للشباب اقتصادياً يمثل مدخلاً اساسياً لحمايتهم اجتماعياً. واحيراً لا بد أن نبين أن معظم المناهج الوزارية للحكومات المنتخبة في العراق أولت اهتماماً بالغاً بشريحة الشباب وبحقوقهم الاقتصادية، وكل منهاج وزاري تقدمه أي حكومة منتخبة يمثل مرتكزاً لها وتؤدي دورها من خلاله وذلك بتنفيذ بنوده ويعده معياراً اساسياً في تقييم أدائها وكفاءتها.

## **ثالثاً- اشكالية البحث**

تتمحور الدراسة حول معالجة عدد من المشاكل التي تواجه السلطات الادارية في العراق، والمختصة بدعم الشباب اقتصادياً وفقاً للتشريعات القانونية النافذة، فلابد من الإجابة عن التساؤلات التالية:

- ١- رغم حسن التنظيم القانوني لحقوق الشباب الاقتصادية في الدستور والتشريعات الوطنية فضلاً عن الصكوك الدولية والإقليمية، لكن نجد عدد من الشباب يواجهون مشاكل وتحديات من ممارسة حقوقهم القانونية؟ فضلاً عن التحديات التي تؤثر على وضعهم المالي وفرصهم المستقبلية، كالبطالة والفقر ، وضعف التمويل اللازم للمشاريع الصغيرة وعدم مواكبة التدريب المهني للتقدم التكنولوجي الذي يؤهلهم للدخول الى سوق العمل وغير ذلك من المعوقات، الامر الذي يتقتضي دراسة تلك المواضيع دراسة قانونية للوصول الى الاجابة الدقيقة والكافية.

٢- من هي الإدارة المختصة بتمكين الشباب اقتصادياً هل هي السلطة التنفيذية الاتحادية أو السلطة المحلية (المحافظات غير المنظمة في إقليم) أو كلاهما، وهل للسلطة التشريعية دور في ذلك التمكين من خلال ممارسة اختصاصها التشريعي والرقابي؟

٣- ما مدى فاعلية وسائل القانونية التي تعتمدها الادارة لدعم وتمكين الشباب اقتصادياً ؟ لا سيما أن بعضها أصبحت ترتب آثاراً سلبية على الدولة وترهق ميزانيتها المالية بالإنفاق العام دون أي جدوى ومنفعة اقتصادية متحققة ، أما البعض الآخر منها أصبحت تحقق جدوى اقتصادية للإدارة والمستفيد (الشباب) ؟ الامر الذي يقتضي هنا بيان انعج تلك الوسائل القانونية التي تنفذها الادارة لدعم الشباب.

٤- وجود مخاطر قد تحدق بشرحة الشباب في العراق والمتمثلة بالفقر والبطالة وقلة فرص العمل والفساد والمحسوبيّة وغيرها، من شأن ذلك أن يرتب الكثير من الآثار، فضلاً عن التحديات الاقتصادية، الامر الذي يقتضي أن تكون محلاً للدراسة من منظور قانوني لا سيما في ظل ندرة الدراسات القانونية التي تلقي الضوء على دور الادارة وحجم تدخلها في مجالات التمكين الاقتصادي للشباب، فالادارة تمارس نشاطاتها استناداً لأساس القانوني يخولها ذلك التدخل وفقاً لبرامج ومبادرات قانونية التي من شأنها أن تعالج وتقلل من تلك المخاطر، إذ ازداد في السنوات الأخيرة تدخل السلطة الادارية المختصة في دعم الشباب اقتصادياً تتفيداً للقوانين والأنظمة واللوائح الداعمة لتلك الشريحة، وتوفير لهم البيئة المناسبة لحمايتهم من المشاكل الاجتماعية.

٥- يبرز التساؤل الآخر عن مدى امكانية اثارة مسؤولية الادارة عنده تعسفها وانحرافها، أو أخلالها بالواجبات القانونية تجاه حقوق الشباب من خلال اصداراتها قرارات ادارية تسبب اضرار بتلك الشريحة، او الامتناع عن اصدار قرار لهم؟ وهل تمثل الرقابة التي تمارسها الجهات الرقابية ضمانة حقيقية في حماية حقوق الشباب الاقتصادية فضلاً عن حماية الاموال العامة المخصصة لهم من الفساد، ودورها في تعزيز الشفافية ومفاهيم النزاهة.

#### **رابعاً- فرضية البحث**

إنّ اتساع نشاط الاجهزة الادارية المختصة بتمكين الشباب اقتصادياً وفقاً لصلاحياتها القانونية، واجراءاتها القانونية المنفذة، والتعاون معها من قبل السلطات الاتحادية والاجهزه الرقابية، من شأن ذلك أن يطور قدرات الشباب الاقتصادية، ويرفع المستوى المعيشي لهم، ويقلل من البطالة، ويحقق استقرار في جميع المجالات.

## **خامساً - نطاق البحث**

**النطاق المكاني:** السلطة الادارية في العراق.

**النطاق الزماني:** تختص الدراسة في بيان دور الإدراة في تمكين الشباب اقتصادياً في العراق للفترة الزمنية التي تلت عام ٢٠٠٣ ، وذلك لقيام السلطة التشريعية في العراق تشريع الكثير من القوانين التي منحت الادارة الاختصاص القانوني والبرامج والادوات اللازمة لتمكين تلك الفئة اقتصادياً.

**النطاق الموضوعي:** إذ يتناول تحليل ودراسة الدور الذي تمارسه الإدراة بمختلف مستوياتها (الاتحادية ، المحلية) في تنفيذ السياسات والبرامج التي تهدف إلى تمكين الشباب اقتصادياً في العراق.

## **سادساً - منهجية البحث**

لغرض تلبية متطلبات الدراسة والاجابة عن اشكالية الدراسة والتساؤلات المطروحة فيها ستعتمد على المنهج الوصفي التحليلي عبر تحليل ومناقشة ونقد النصوص القانونية التي تخص موضوع (دور الادارة بتمكين الشباب اقتصادياً في العراق) وتطبيقاتها العملية، وما تيسر من احكام قضائية، وقرارات وعقود ادارية، وتقارير الجهات الرقابية لاستخلاصفائدة المرجوة، للوصول الى ما يجب أن تكون عليها النصوص القانونية، وبيان مواطن الضعف والقوة في تلك النصوص، وما يتعين على الادارة انجازه، كما ستعتمد على المنهج التاريخي للتتبع الدستيري العراقي السابقة المتعاقبة للوقوف على التسلسل التاريخي لموضوع بحثنا، وتطوره، وبيان الدساتير التي اولت اهتماماً بتمكين الشباب اقتصادياً.

## **سابعاً- خطة البحث**

من أجل اعطاء البحث أبعاده بصورة تكاملية، والاحاطة بجميع جوانبه القانونية وتلبية متطلباته، لذا سيتم تقسيم الدراسة على فصلين، نتناول في الفصل الاول (التعريف بدور الإدراة في تمكين الشباب اقتصادياً)، وتم تقسيمه الى مبحثين خصص الاول منه الى (مفهوم تمكين الشباب اقتصادياً)، أما المبحث الثاني نتناول فيه (ذاتية دور الادارة بتمكين الشباب اقتصادياً)، أما الفصل الثاني سيبحث (الأحكام الموضوعية لتمكين الشباب اقتصادياً)، وينقسم على مبحثين، سنبين في المبحث الاول (وسائل الإدراة لتمكين الشباب اقتصادياً)، ونلقي الضوء في المبحث الثاني على (الجهات الإدارية المختصة بتمكين الشباب اقتصادياً والرقابة عليها). ويلي بعد ذلك الخاتمة التي تتضمن أهم ما توصلنا اليه من نتائج ومقترنات تسهم بتعزيز الواقع الاقتصادي للشباب في البلد.